

مشاريع المصالحة في الجزائر (1992 – 2019)

Reconciliation Projects in Algeria (1992-2019)



بلخضر تايفور (*)

تاريخ الاستلام: 2021 / 05 / 07 تاريخ القبول: 2021 / 05 / 22 تاريخ النشر: 2021 / 06 / 20

ملخص:

تتناول هذه الدراسة مشاريع الصلح بين الجزائريين بمختلف صيغته منذ توقيف المسار الإنتخابي سنة 1992 وما خلفه ذلك من فجوة عميقة في نفوس الجزائريين أدت إلى تفجير النسيج الإجتماعي ونشر الكثير من صور الكره والأحقاد والخوف من الآخر، بالتركيز على حيثيات التجربة ومكاسيها، ولا سيما بعد مرور ثلاثة عقود مورست فيها الكثير من محاولات الإصلاح بهدف نشر وترسيخ ثقافة السلم والتسامح في المجتمع الجزائري، وذلك من خلال رصد أهم المحاولات والمبادرات الأولية سواء كانت من طرف السلطة أو من أطراف أخرى وصولا إلى المصالحة الوطنية وبعض تبعات الحراك الشعبي سنة 2019.

الكلمات المفتاحية: التسامح والسلم، الآليات السياسية والقانونية، الجزائر.

Abstract:

This study deals with reconciliation projects among Algerians in various forms since the electoral process was suspended in 1992 and the deep gap that resulted in Algerians' souls that led to the explosion of the social situation and the publication of many images of hatred and fear of the other, focusing on the merits of the experience and its gains, especially after the passage of three Decades in which many reform attempts were practiced with the aim of spreading and consolidating a culture of peace and tolerance in Algerian society, by monitoring the most important attempts and initial initiatives, whether by the authority or from other parties, leading to national reconciliation and some of the consequences of the popular movement in 2019.

Key words: Tolerance and Peace, Political and Legal Mechanisms, Algeria.

(*) أستاذ محاضر، جامعة ابن خلدون – تيارت (الجزائر)، الإيميل الإلكتروني (belakhdar.taifour@univ-tiaret.dz)

مقدمة:

تعمل ثقافة السلم والتسامح على إزالة الحقد والكراهية الموجودة في ضائر البشر والإبتعاد عن مفهوم العنف بكافة أشكاله، وتعمل أيضا على تنمية روح المواطنة والديمقراطية بين الأفراد من أجل خلق وعي سليم وواعي بعيد عن مظاهر التخلف الإجتماعي الذي يركز على ترسخ مبادئ العنف. كما تضمن ثقافة السلم القدرة على تنمية الثقافة السياسية وتقوية العلاقة المجتمعية بين مختلف مكونات المجتمع وتحمي النسيج الإجتماعي من التفكك، وكذلك تلعب دورا مهما في نبذ التعصب والتشدد في القرار والإجراءات وتعزز الشعور بالتعاطف والتفهم والتشارك ونشر قيم العيش المشترك والقبول بالآخر مما كان مستوى الإختلافات والتناقضات.

إن ما تعرض له المجتمع الجزائري من هزات وحرب أهلية خلال تسعينات القرن العشرين، قد أدى إلى شيوع الجريمة والفساد والقتل والنزاعات الجاهلية، وهذا ما ترك بصمة خطيرة على حياة المواطن الجزائري فأثار في نفسه نار الحقد والعنف والتطرف الذي زاد من المعاناة الإنسانية غير الأخلاقية والإجتماعية، فضلا عن إهدارها لكافة الحقوق الإنسانية وعلى رأسها الحق في الحياة والتسامح بين الأفراد. وبرغم هذا المشاكل بقي طيف كبير المجتمع الجزائري محافظاً على قيمه الثقافية والإجتماعية وعلى رأسها قيم التعاون والتفاعل والتسامح بين مختلف فئاته. فثقافة التسامح هذه يمكن ترسيخها في نفوس الأفراد من خلال آليات أولية مثل التنشئة الأسرية والمدرسية ومؤسسات المجتمع المدني، لكن يبقى الدور الأكبر على عاتق المؤسسات الرسمية التي يقع على عاتقها الحمل الأكبر لتوطين وترسيخ قيم وثقافة السلم والتسامح بين أطراف وأفراد المجتمع، ولهذا فقد كرست الدولة الجزائرية عدة مشاريع خلال ثلاثة عقود في سبيل حماية النسيج المجتمعي عن طريق إشباعه بتلك القيم الإنسانية بالدرجة الأولى والسياسية والقانونية بالدرجة الثانية. ومن خلال ما سبق تتمحور هذه الدراسة حول إشكالية رئيسية هي: إلى أي مدى ساهمت مشاريع السلم في نشر ثقافة التسامح من خلال الآليات السياسية والقانونية في الجزائر؟

محاور الدراسة:

المحور الأول: في مفهوم التسامح

المحور الثاني: الآليات السياسية والقانونية لتنفيذ قيم المصالحة بالجزائر

المحور الأول: في مفهوم التسامح

يُعتبر التسامح أحد المقومات الأساسية لبناء مجتمعات متماسكة تعيش ضمن مناخ سلمي وآمن مستمر بما يخدم مصالح جميع أفراد المجتمع دون إقصاء أو تهميش. فحتى المجتمعات التي عانت من الإحتراب الأهلي ومن المشاكل الناجمة بالأساس عن عدم تقبل الإختلاف والآخر تمكنت أغلبها في الأخير من تجاوز المشاكل الناجمة عن ذلك بفضل ترسيخ قيم التسامح بين مختلف مكونات المجتمع السياسية والإجتماعية والثقافية.

أ-تعريف التسامح:

يُعتبر التسامح قيمة دينية واجتماعية ضرورية للعيش والمعيش المشترك، يقوم على ترويض النفس لقبول الآخر، ومن ثم يشكل قيمة بديلة عن التعصب ورفض حق الآخر في الإختلاف الفكري والعقائدي والسياسي.¹ في هذا السياق، لا يعني التسامح التخلي عن المعتقدات الخاصة أو الإمتناع عن إظهارها أو الدفاع عنها، بل هو الإمتناع عن كل الوسائل العنيفة، بمعنى اقتراح وعرض الآراء دون السعي إلى فرضها على الآخرين، فالتسامح لا يوجب على المرء التخلي عن معتقداته أو الإمتناع عن إظهارها أو الدفاع عنها، بل يوجب عليه الإمتناع عن نشر آرائه بالقوة والقسر.²

أما من الناحية الإصطلاحية وحسب تعريف المودودي، يعني التسامح "أن تتحمل عقائد غيرنا وألا نلجأ إلى رسائل الإكراه والجبر لتصريف غيرنا عن عقائدنا".³ كما يرى الطاهر بن عاشور أن الساحة هي سهولة المعاملة في اعتدال. فهي وسط بين التضيق والتساهل، وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والتوسط.⁴ ويعرفه بيتر نيكولسون بأنه "فضيلة الإمساك عن ممارسة المرء سلطته في التدخل بآراء الآخرين وأعمالهم، علما أن هذه الآراء والأعمال تختلف عن آراء الشخص المذكور وأعماله فيما يظنه مهما إلى حد أنه لا يوافق عليها أخلاقيا".⁵ ويفرق بوسيبه في كتاباته بين التسامح وعدم الإكتراث التساهل، بقوله أن كلمة التسامح تعني أنك لا تعاقب أصحاب الآراء المخالفة لرأيك، ولكننا إذا سمحنا لكل أصحاب المعتقدات صالحها أو طالحها أن يمارسوا آرائهم بحرية لا يكون ذلك تسامحا وإنما عدم أكتراث.⁶

وعليه، فإن المفهوم الإصطلاحي للتسامح لا يعني اللامبالاة وعدم الإكتراث الدالين على تجاهل الآخر وإهماله واتخاذ موقف سلبي منه، بل يعني موقفا ذا طابع إيجاب،⁷ ومن معاني التسامح سلوك شخص يتحمل دون اعتراض أي هجوم على حقوقه في الوقت الذي يمكنه فيه تجنب الإساءة، ويعني كذلك

¹ ناجية الوريبي، في مفهوم التسامح، لبنان: مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 2016، ص 04.

² عبد القادر الشخلي، ثقافة التسامح: ضرورة أخلاقية وسياسية واجتماعية، السعودية: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، 2017، ص 17.

³ عبد الواسع محمد غالب الغشمي، التسامح الإسلامي، قراءة في معطياته الفكرية وأثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد 21، 2013، ص 17.

⁴ نفس المرجع السابق، ص 18.

⁵ حميد نفل النداوي، ثقافة التسامح وجدلية العلاقة بين الأنا والآخر، المجلة السياسية والدولية، القاهرة، العدد 8، 2008، ص 144.

⁶ نائر عباس النصرابي، التسامح الديني في الديانات السماوية، العراق: بيت الحكمة، 2010، ص 117.

⁷ ناجي البكوش، دراسات في التسامح، تونس: المعهد العربي لحقوق الإنسان، 1995، ص 12.

استعداد المرء أن يترك للآخر حرية التعبير عن رأيه ولو كان مخالفاً أو خاطئاً.⁸ ويحدد محمد عابد الجابري المعنى الإصطلاحي الحديث للتسامح بأنه "عدم تخلي المرء عن قناعاته، وليس الكف عن إظهارها والدفاع عنها والدعوة لها، بل يعني الإمتناع عن استعمال أية وسيلة من وسائل العنف والتجريح وبكلمة واحدة احترام الآراء وليس فرضها".⁹ أي أن التسامح يعني احترام الحق في الإختلاف والحق في التعبير الديمقراطي، ويعني ذلك القدرة على تحمل الرأي الآخر والصبر على أشياء لا يجبها الإنسان ولا يريب فيها، بل يعدها أحياناً مناقضة لمنظومته الفكرية والأخلاقية.

ويعني التسامح أيضاً: "أن نحبي نحن والآخرين على الرغم من اختلافاتنا في عالم واحد يضمنا، ويتجلى ذلك في الإستعداد لتقبل وجهات النظر المختلفة فيما يتعلق باختلافات السلوك والرأي دون الموافقة عليها"،¹⁰ أما محمد أركون فيعرف التسامح من خلال قوله بأنه "الإعتراف للفرد المواطن بحقه في أن يعبر داخل الفضاء المدني عن كل الأفكار السياسية والدينية والفلسفية التي يريدها، ولا أحد يستطيع أن يعاقبه على آرائه إلا إذا حاول فرضها بالقوة والعنف على الآخرين.

إن التسامح هو قيمة دينية أيضاً حثت عليها جميع الأديان السماوية وعلى رأسها الإسلام، وعلى الرغم من عدم ورود الفعل سمح في القرآن الكريم لكن وردت كلمات في معناه مثل الإحسان والصفح والعتو،¹¹ يقول الله تعالى: "خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين".¹² وكذلك قوله تعالى: "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة أدفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم".¹³ وقوله تعالى أيضاً: "فاصفح الصفح الجميل".¹⁴ وقد وصف العلماء هذا الصفح الجميل على أنه صفح في غير علو ومن غير استسلام للظالمين، فإذا كان ما يوجب العقاب فينبغي أن يكون في دائرة الأخذ بالحق من دون اعتداء، حتى لا يظهر ذلك التسامح ذلاً ومدعاة إلى التمرد والتهادي في الباطل دون رادع.¹⁵

إن المتأمل في السيرة النبوية، يجد معنى تعبير التسامح بألفاظ أخرى، كالسباحة والسمحة مثلاً. فعن ابن عباس رضي الله عنها، قال: قيل لرسول صلى الله عليه وسلم: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال الحنفية

⁸ ثائر عباس النصراني، مرجع سبق ذكره، ص ص 116-117.

⁹ محمد عابد الجابري، قضايا في الفكر المعاصر، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997، ص 27.

¹⁰ محمد أركون، قضايا في نقد العقل الديني، لبنان: دار الطليعة للطباعة والنشر، 2000، ص 243.

¹¹ عبد الواسع محمد غالب الغشمي، مرجع سبق ذكره، ص 20.

¹² القرآن الكريم، سورة الأعراف، الآية 199.

¹³ القرآن الكريم، سورة فصلت، الآية 34.

¹⁴ القرآن الكريم، سورة الحجر، الآية 85.

¹⁵ عبد الواسع محمد غالب الغشمي، مرجع سبق ذكره، ص 44.

السمحة.¹⁶ وشرح علماء الحديث مصطلح السمحة بأنه السهولة القابلة للإستقامة، ولا تتوجه إلى شيء من الغلظة والجمود.¹⁷ وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لتعلم اليهود أن ديننا فسحة، إني أرسلت بحنيفية سمحة."¹⁸

ب- أهمية التسامح:

يعتبر التسامح ذو قيمة بالنسبة للفرد وللمجتمع في آن واحد، كونه ركيزة أساسية للعيش المشترك في مجتمع متعدد الأطياف الدينية والثقافية واللغوية كثنان المجتمعات الإسلامية، وهو رد أخلاقي على التعصب حتى يمكن تهذيبه ولا يصل إلى درجة استخدام العنف.¹⁹ لكن ما يجب التأكيد علي، هو أنه على الرغم من اعتبار حرية التفكير حقاً مقدساً للفرد ولا يجوز المساس بها، إلا أن هذه الحرية لا تعتبر حقاً مطلقاً، إذ ترتبط دائماً بعبارة "في حدود القانون"، بمعنى أن حرية التعبير بحاجة إلى وضع ضوابط لها بالشكل الذي لا تسيء به إلى الآخر ولا تخرض على العنف أو تروج للأفكار وللإتجاهات العدوانية.²⁰

ويعتبر إعلان مبادئ بشأن التسامح الصادر عن منظمة اليونسكو سنة 1995 من بين أهم التشريعات الدولية التي دعت إلى حتمية إشاعة هذه القيمة على المستوى العالمي، إذا ورد فيه كتعريف لقيمة التسامح:²¹ "التسامح يعني الإحترام والقبول والتقدير للتنوع الثقافي الثري لثقافات علمنا ولأشكال التعبير". ولتعزيز هذا المسعى، أطلقت هيئة الأمم المتحدة حملة "معاً" لتعزيز التسامح والإحترام والكرامة في جميع أنحاء العالم. وهذه الحملة العالمية تهدف للحد من المواقف السلبية تجاه اللاجئين والمهاجرين بهدف تعزيز التكافل الإجتماعي بين الدول والمجتمعات المضيفة واللاجئين والمهاجرين على حد سواء، حيث أكدت في قراراتها الخاصة بالدورة الحادية والخمسون الخاص بمتابعة سنة الأمم المتحدة كسنة للتسامح عام 1997.

¹⁶ محمد عبد الرؤوف المناوي، فيض التقدير: شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، لبنان: دار الكتب العلمية، 1971، ص 213.

¹⁷ المكان نفسه.

¹⁸ شهاب الدين الألويسي، فتح الباري لابن رجب، لبنان: دار إحياء التراث العرب، 1996، ص 135.

¹⁹ صالح ذياب هندی، ومها سالمة الغويري، قيم التسامح المتضمنة في كتاب التربية الإسلامية للصف العاشر أساسي في الأردن: تقدير أهميتها من وجهة نظر معلمي التربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم التربوية، المجلد 35، العدد 2، 2008، ص 415.

²⁰ يوسف ذياب عواد، التسامح ما بين الدين والسياسة، المؤتمر الدولي الثامن حول التنوع الثقافي، طرابلس، من 21 إلى 23 ماي، 2015، على موقع <http://jilrc.com/wp-content/uploads/2015/05/>، تاريخ النصف 2021/04/27.

²¹ إعلان مبادئ التسامح المعتمد من قبل المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرون، باريس: 16 نوفمبر 1995، على موقع <http://mshr.ord.sa/wp-content/uploads/2021/04/>، تاريخ النصف 2021/04/28.

إن التسامح هو الأساس السليم لأي مجتمع متحضر وسليم، وأن ممارسة التسامح هو أحد المبادئ الواجب تطبيقها لبلوغ الغايات التي تنشدها الأمم المتحدة في سبيل منع نشوب الحرب وصون السلم.²² مثل هذه القيمة أكد عليها الأمين العام السابق للأمم المتحدة بان كي مون من خلال قوله في رسالة بمناسبة التسامح اليوم الدولي أن العالم يواجه تهديدات ناشبة عن عدة عوامل، منها الحرب والإرهاب والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي والتمييز ضد الأقليات.

وأضاف أن العولمة فيما تقارب بين دول العالم، إلا أنها قد تؤدي إلى نشر الخوف والإضطواء على النفس وأن التهديدات التي يشهدها العالم تزيد احتمالات نشوب التوترات المؤدية إلى عدم التسامح، كما أكد أن أفضل أساليب التصدي لذلك تنبع من التنوع الثقافي والعمل من أجل التنمية المستدامة والتعليم من أجل التسامح والسلام. وبالنسبة إليه، فإن أقوى ضمان للبشرية يكمن في وجود مجتمع مدن، نشط يراعي حقوق الإنسان وفي الإعلام الحر المسؤول.

ومن منظور إعلان منظمة اليونسكو يعزز هذا التسامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والمعتقد، وأنه الوثام في سياق الاختلاف. وهو ليس واجب أخلاقي فحسب، وإنما هو واجب سياسي وقانوني أيضا. لهذا تدعو منظمة اليونسكو مجموعة المؤسسات المجتمعية أن تولي مهمة نشر هذه القيمة وتعزيزها على المستوى المجتمعي، وعلى رأسها المؤسسة التعليمية والتربوية وكذا وسائل الإعلام.

أما عن دور المؤسسات التربوية والتعليمية، فقد أكد الإعلان في المادة الثانية الفقرة الرابعة على أن التعليم هو أنجع الوسائل لمنع اللاتسامح، وعليه فقد دعا إلى حتمية اعتماد السلطات أساليب منهجية وعقلانية لتعليم التسامح، وهذا يتناول أسباب اللاتسامح الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، أي الجذور الرئيسية للعنف. وينبغي أن تسهم هذه السياسات والبرامج التعليمية في تعزيز ثقافة التفاهم والتسامح ما بين الأفراد والمجموعات الثقافية والدينية واللغوية.²³

أما عن دور وسائل الإعلام في نشر قيم التسامح، فقد ورد ضمن المادة الثالثة من ذات الإعلان الفقرة الثانية أن لهذه الأخيرة دور هام في تشكيل أو تغيير الاتجاهات والمواقف، فقد يحدث أن يتقبل المجتمع قيما كانت مرفوضة قبل أن تحملها الرسالة العالمية، أو يرفض قيما كانت سائدة ومقبولة مستبدلا بها قيما جديدة، لا سيما من خلال العمل على إبراز مخاطر اللامبالاة اتجاه ظهور الجماعات والأيدولوجيات غير المتسامحة.²⁴

²² جمعية الأمم المتحدة، قرار 95/91 - متابعة سنة الأمم المتحدة للتسامح، 28 فيفري 1997، على موقع <https://undocs.org/ar/A/RES/51/95>، تاريخ النسخ 2021/04/28.

²³ المرجع نفسه، المادة الثانية، الفقرة الرابعة.

²⁴ المرجع نفسه، المادة الثالثة، الفقرة الثانية.

المحور الثاني: الآليات السياسية والقانونية لتفعيل قيم المصالحة بالجزائر

تعود المرجعية الأساسية للجوء الدولة الجزائرية إلى إعادة تأصيل قيمة التسامح كرجعية قانونية وسياسية واجتماعية إلى مخلفات العشرية السوداء التي عاشتها الجزائر.

أولا: مبادرات أولية

- 1- نداء السلام الوطني (09 فيفري 1992): جاءت بعد إلغاء المسار الإنتخابي في جانفي 1992 كمبادرة من طرف أطراف سياسية من بينهم السياسي محفوظ نحاح، وهذا كدعوة إلى لجنة السلام الوطني من أجل بعث روح الأمن والسلام بعد القلاقل التي حدثت بالإضافة إلى محاولة تجاوز الأزمة السياسية خاصة الفراغ الدستوري والمؤسسي.
- 2- مبادرة مجموعة السبعة (25 جوان 1992): مبادرة أطلقتها سبعة أحزاب سياسية وتوجت بمبادرة مصالحة تدعو المجلس الأعلى للدولة إلى تغيير الموقف وتشكيل حكومة وحدة وطنية، بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان والحريات العامة والعمل على إعادة الهدوء والطمأنينة.
- 3- ندوة الوفاق الوطني الأولى في صيف 1994: جاءت بمبادرة من طرف السلطة مع إشراك المجتمع المدني وبعض الأحزاب السياسية، وكان هدفها هو تحقيق السلم والعودة إلى التطبيق السليم للديمقراطية.²⁵
- 4- ندوة العقد الوطني بسانت ايجيديو بروما 1996: جاءت بمبادرة من أحزاب سياسية وشخصيات سياسية وزعامات جزائرية تاريخية، هدفت إلى محاولة علاج الأزمة الجزائرية من منطلق سلمي وبآليات صلح يشترك فيها الأطراف دون إقصاء.
- 5- قانون الرحمة: وهو عبارة عن إجراءات تهادئة لاستعادة السلم قامت بها السلطة، إضافة إلى بعض التدابير التي سمحت بوجود مساحة من أجل التفاوض.²⁶

ثانيا: الوثام المدني

عرفت الجزائر عشرية سوداء بسبب أعمال العنف وممارساته الدخيلة عن قيم دين الإسلام الخفيف، بل وحتى عن أعراف المجتمع الجزائري كان لها مخلفات مأساوية خطيرة اجتماعيا واقتصاديا على الدولة. حيث

²⁵ رياض الصيداوي، صراع النخب السياسية والعسكرية في الجزائر، الجزائر: دار المعرفة، 1999، ص 260.

²⁶ راجح لونيبي، الجزائر في دوامة الصراع بين السياسيين والعسكريين، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2000، ص 136.

خلفت عشرية المأساة الوطنية ما بين 150 ألف و 200 ألف قتيل، مع تسجيل سبعة آلاف فقيده، أما عن الخسائر المادية الناجمة عن أعمال العنف فقدرتها السلطات بأزيد من 20 مليار دولار.²⁷

ومنذ تردي الوضع الأمني بالجزائر سنة 1992، استتدت السلطة السياسية على قيمة التسامح كرجعية سياسية للتعامل مع الجماعات المسلحة، وتجسد ذلك من خلال ثلاث آليات توزعت على فترات مختلفة بدءا بقانون الرحمة الصادر في 25 فيفري 1995، بناء على أمر رقم 12-95.²⁸ فقانون الوئام المدني،²⁹ الذي تم عرضه على الإستفتاء بتاريخ 16 سبتمبر 1989، وأخيرا ميثاق السلم والمصالحة الوطنية والذي تم عرضه أيضا للإستفتاء في 29 سبتمبر 2005.³⁰ فيما يتعلق بالسباق القانون، لقانون الوئام المدني، فالتوقف عن أعمال العنف يكون مقابلا مزايا قضائية، حيث أوجد القانون ثلاث صيغ قانونية للتعامل مع المسلحين الذين عليهم النزول من الجبال قبل انقضاء ستة أشهر من تاريخ صدور القانون المحدد بتاريخ 31 جانفي 2000، لأجل الستمكن من الإستفادة من أحكامه وتمحور هذه الصيغ في:

- الإعفاء من المتابعات القضائية.
- الوضع رهن الإرجاء.
- تخفيف العقوبات.

²⁷ رشيد تلمسان، الجزائر في عهد بوتفليقة: الفتنة الأهلية والمصالحة الوطنية، أوراق كارنيغي للشرق الأوسط، بيروت، مركز كارنيغي للسلام الدولي، العدد 07، جانفي 2008، ص 04.

²⁸ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 12-95 المؤرخ في 25 رمضان عام 1415 الموافق لـ 25 فيفري سنة 1995 يتضمن تدابير الرحمة، الجريدة الرسمية، العدد 11، السنة 32، الصادرة في 01 مارس 1995، ص 10.

²⁹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 08-99 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتضمن استعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية، العدد 46، السنة 36، الصادرة في 13 جويلية 1999، ص 03.

³⁰ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم رئاسي رقم 05-278 المؤرخ في 09 رجب عام 1426 الموافق لـ 14 أوت 2005 المتضمن استدعاء هيئة الناخبين للإستفتاء المتعلق بالمصالحة الوطنية يوم الخميس 29 ديسمبر 2005"، الجريدة الرسمية، العدد 55، السنة 42، الصادرة في 15 أوت 2005، ص 03.

مبدأ الإعفاء من المتابعات الذي نص عليه قانون الوثام المدني، يقصد به عدم المتابعة القضائية لصالح فئتين اثنتين، الفئة الأولى تضم الأشخاص الذين سبق وأن انضموا إلى إحدى المنظمات الإرهابية ولم يرتكبوا جرائم قتل أو اغتصاب وأعلنوا عن توبتهم، سواء كانوا ينشطون داخل الوطن أو خارجه وفق ما نصت عليه المادة الثالثة من قانون الوثام المدني أما الفئة الثانية فتضم الأشخاص الحائزين على أسلحة أو متفجرات أو وسائل مادية أخرى وسلموها للسلطات وفقا للمادة الرابعة من نفس القانون.³¹ كما وضع قانون الوثام المدني مجموعة من الشروط الواجب توفرها في الراغب في الإستفادة من هذا التدبير، والتي تم تحديدها في المادتين الثالثة والرابعة منه، وذلك على النحو التالي:

بالنسبة للفئة الأولى فلا بد من توفر الشروط التالية:

- عدم ارتكاب أو المشاركة في أي جريمة أدت إلى قتل شخص أو سببت له عجزا دائما.
 - عدم ارتكاب أو المشاركة في أي جريمة اغتصاب.
 - عدم ارتكاب أو المشاركة في أي جريمة من جرائم التقتيل الجماعي.
 - عدم استعمال المتفجرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردد عليها المواطنون.
 - إشعار السلطات المختصة بالتوقف عن كل نشاط إرهابي أو تخريبي في أجل ستة أشهر ابتداء من تاريخ صدور قانون الوثام يوم 13 جويلية 1999.
- أما بالنسبة للفئة الثانية فلا بد أن تتوفر على الشروط التالية:

- تسليم أسلحة المعني بالأمر بصفة تلقائية وبمحض إرادته للسلطات المختصة في غضون ستة أشهر من صدور قانون الوثام.
- الحضور التقائي للمعني بالأمر أمام السلطات المختصة.
- الحرمان من حمل أي وسام.

ثالثا: المصالحة الوطنية

ما ينبغي الإشارة إليه أولا، هو أن مراسيم المصالحة الوطنية صدرت بغاية مواجهة ما أصبح تطلق عليه الدولة عليه النظام الحاكم في تلك المرحلة بـ " ما تبقى من الإرهاب"، حيث أعطى نفس الإمتيازات التي منحت للمسلحين في ظل إطار الوثام المدني، غير أن مراسيم 2006 كانت أوسع منه، لأنه أريد بها أن تكون

³¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "القانون رقم 99-08 المؤرخ في 09 ربيع الأول عام 1420 الموافق لـ 13 جوان 1999 والمتعلق باستعادة الوثام المدني، الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادر بتاريخ 13 جويلية 1999، ص 04.

مصالحة الجزائريين فيما بينهم، وذلك بإقرارها إجراءات لتسوية العديد من الملفات ضلع أصحابها فيما سمي بالمأساة الوطنية ومع ذلك لا يمكن تجاهل اختلافين أساسيين بين النصين هما:

- المراسيم المرتبطة بالمصالحة الوطنية أوسع نطاقاً، لأنها لم تقتصر على غرار الوثام المدني على إجراءات مرتبطة بالمسلحين، وإنما أدرجت شرائح أخرى تضررت من المأساة الوطنية وهي شريحة المفقودين والمسرحيين من العمل وآخرين.

- وجهت إجراءات العفو ضمن سياسة الوثام المدني لصالح الأشخاص الذين سبق لهم الإلتقاء إلى منظمات قررت بصفة فردية وإرادية وتلقائية إنهاء أعمال العنف،³² في حين أن مراسيم المصالحة لم تكن موجهة لمنظمات معينة، لأن الدولة خلال هذه الفترة بدأت تتحدث عن ما أسمته ما تبقى من الإرهاب، ومن تمّ عدد ضئيل من الأشخاص الذين بقوا في الجبال.

إن المطلع على هذه الآليات الثلاث وهي قانون الرحمة والوثام المدني والمصالحة الوطنية يلاحظ أنه تم تكريس التسامح من خلال إقرار مبدأ العفو المشروط اتجاه الجماعات الإرهابية، فالمطالع لديباجة مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية نجد ما يلي: "تاريخ الجزائر سلسلة من النضالات المتعاقبة التي خاضتها شعبها ذوداً عن حريته وكرامته، والرصيد هذا المتكون على مر الحقب والعصور جعل الجزائر أرضاً تراعي فيها قيم التسامح والسلم والحوار"، كما يمكن إيجاد أيضاً "الإسلام من حيث هو مكون من المكونات الأساسية للهوية الوطنية، كان على مر التاريخ خلاف ما يدعيه هؤلاء الدجالون المصدر الذي يشع منه النور والسلم والحرية والتسامح. إن هذا الإرهاب الهمجي يتنافى مع قيم الإسلام الحق ومثل السلم والتسامح" وبالتالي يمكن استنتاج أن السلطة الجزائرية اعتبرت الإرهاب والأعمال الإرهابية منافية كلية لسياق التطور التاريخي للدولة الجزائرية، ولتعاليم الدين الإسلامي الحنيف.

فالجزائر كانت منذ القدم أرض سلام، كما أن الإسلام دين دعائمه الأساسية هي السلم والتسامح. كما أن سياسة التسامح ضمن قوانين السلم الثلاثة السابقة الذكر جاءت ضمن صيغة العفو المشروط، حيث استثنى ميثاق السلم والمصالحة من إجراءات العفو الأشخاص الذين ارتكبوا أفعال المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات، أو استعمال المتفجرات في الأماكن العمومية أو شاركوا فيها أو حرضوا عليها.³³

³² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 2000، المتضمن عفو خاصاً، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة في 10 جانفي 2000، ص 02.

³³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 01-06 المؤرخ في 28 محرم عام 1427 الموافق لـ 27 فيفري سنة 2006 يتضمن تنفيذ ميثاق المصالحة الوطنية"، الجريدة الرسمية، العدد 11، السنة 43، الصادرة في 28 فيفري 2006، ص 04.

ودائماً في سياق مشروعية الصفح والعتف، فقد جاء في ذات الميثاق أن الشعب الجزائري "وإن كان مستعداً للصفح، ليس في وسعه أن ينسى العواقب المأساوية التي جناها عليه العتب بتعاليم الإسلام دين الدولة، وإنه يؤكد على حقه في الإحتياط من تكرار الوقوع في مثل تلك الإنحرافات، ويقر حظر ممارسة أي نشاط سياسي، تحت أي غطاء كان من قبل كل من كانت له مسؤولية العتب بالدين"³⁴.

- أهداف المصالحة:

- الحفاظ على الرصيد التاريخي للجزائر.
- الحفاظ على مكتسبات الثورة.
- تصحيح الإنصراف عن المسار الوطني.
- استعادة الأمن والنظام العام.
- الحفاظ على مكونات الهوية الوطنية.
- تحسين صورة الجزائر الدولية.
- توطين قيم التسامح والسلم بين الجزائريين.³⁵

- نتائج المصالحة الوطنية:

- عودة الأمن الإجتماعي.
- تراجع مستوى العنف.
- العودة إلى الحكم المدني.
- تجاوز الأزمة الوطنية.
- عودة السلم الأهلي.
- تسامح الكثير من مكونات المجتمع الجزائري مع بعضها.
- تجاوز الكثير من القضايا الخلافية.
- تراجع الصورة السيئة عن الجزائر في المحافل الدولية.

³⁴ المرجع نفسه، ص 06.

³⁵ عمراوي خديجة، و حشوف لبنى، الوثام المدني والمصالحة الوطنية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 02، العدد

01، جانفي 2020 ص 311.

رابعا: تدابير بناء السلم الإجماعي والسياسي في الجزائر بعد حراك 22 فيفري 2019

لقد ورد في مخطط عمل الحكومة الجزائرية لسنة 2020 المؤرخ في 16/02/2020 والمتزامن مع إحياء الذكرى السنوية الأولى للحراك الشعبي لـ 22 فيفري 2019 أن الشعب الجزائري عبّر في هبة تاريخية سلمية على تطلع قوي للتغيير نحو الديمقراطية. وفور تزايد ضغط الحراك الشعبي عمدت السلطات إلى اتخاذ جملة من التدابير لتهدئة الأوضاع وبناء السلم الإجماعي في عدة مجالات، ولقد اتخذت هاته التدابير في ظل حكومتين، الأولى حكومة تصريف الأعمال برئاسة نور الدين بدوي التي تم تعيينها بتاريخ 20 مارس 2019 الى غاية 2019/12/27، والثانية هي حكومة عبد العزيز جراد التي تم تعيينها بتاريخ 2019/12/28 بعد الإنتخابات الرئاسية في 2019/12/12، ومن جملة التدابير الرامية إلى ترسيخ السلم في المجتمع ما يأتي:

أ- بعض التدابير السياسية:

1- تنصيب اللجنة الإستشارية لهيئة الوساطة والحوار الوطنية برئاسة كريم يونس تهدف للخروج من المأزق السياسي بالحوار مع مختلف الفواعل السياسية ونشطاء المجتمع المدني وممثلي الحراك الشعبي.
2- إسقاط العهدة الخامسة للرئيس بوتفليقة بتقديم استقالته. وسقط بموجب ذلك كل الكثير من رموز الفساد من رؤساء حكومات سابقين ووزراء ومسؤولين حكوميين وولاة ورجال أعمال وقادة أمنيين وعسكريين.

3- تم إجراء انتخابات رئاسية بتاريخ 2019/12/12.

4- تم تشكيل لجنة لتعديل الدستور.

5- تعديل قانون الإنتخابات بما يضمن النزاهة والشفافية.

6- إحقاق العنصر الشبابي في الطاقم الوزاري.

7- البدء في تكريس دولة القانون من خلال بعض الآليات.

8- العمل على تعزيز وتطوير دور الصحافة والإعلام.

9- التزام الحكومة بالإنشغال بكافة قضايا المجتمع.

ب- بعض التدابير الاقتصادية والإجتماعية:

1- إدماج موظفي ما قبل التشغيل وهو الأمر الذي سيهدئ كثير الجبهة الإجتماعية.

2- زيادة التغطية الصحية في الجنوب وفي الهضاب العليا.

3- بعض الإصلاحات لتحسين التعليم العالي.

4- رفع التجميد عن بعض المشاريع المجمدة.

- 5- إقرار بعض الإعفاءات الضريبية خاصة بالنسبة للشباب.
- 6- الإهتمام بالبعد الإقتصادي من خلال استحداث بعض الوزارات المنتدبة.

ج- بعض التدابير القانونية:

- 1- محاربة الفساد بكافة أشكاله
- 2- العمل على أخلقة الحياة السياسية والعامه.
- 3- تعزيز استقلالية القضاء.
- 4- تحسين نوعية الحكم القضائي.³⁶

خاتمة:

لقد حققت المصالحة الوطنية كآخر آلية قانونية وسياسية واضحة المعالم والتفاصيل والإجراءات الكثير من النتائج المهمة على صعيد الإستقرار الأمني وتسوية بعض المشاكل الإجتماعية على رأسها تراجع ثقافة الكره والخوف واللاتسامح التي سادت في تسعينات القرن العشرين. وعلى الرغم من الكثير من النقائص على مستوى المشاريع والمبادرات التي جاءت من السلطات الرسمية أو المبادرات الفردية والجماعية من الجهات غير الرسمية ومن طرف أطراف المجتمع المدني إلا أنه لا يمكن إنكار أو إغفال الكثير من النتائج الإيجابية التي حققها الجزائريون نتيجة الترسيع المستمر لثقافة التسامح بينهم والدليل تظهر في خروجهم في فيفري سنة 2019 في مظاهرات عمتها ثقافة السلمية والتسامح إلى أقصى حد.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر

- 1- القرآن الكريم، سورة الأعراف، الآية 199.
- 2- القرآن الكريم، سورة فصلت، الآية 34.
- 3- القرآن الكريم، سورة الحجر، الآية 85.

³⁶ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مخطط عمل الحكومة، 2020، موقع الوزارة الأولى: <http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/plan-d-action-du-gouvernement-2020-ar>

- 4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 95-12 المؤرخ في 25 رمضان عام 1415 الموافق لـ 25 فيفري سنة 1995 يتضمن تدابير الرحمة، الجريدة الرسمية، العدد 11، السنة 32، الصادرة في 01 مارس 1995.
- 5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 99-08 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتضمن استعادة الوثام المدني، الجريدة الرسمية. العدد 46، السنة 36، الصادرة في 13 جويلية 1999.
- 6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم رئاسي رقم 05-278 المؤرخ في 09 رجب عام 1426 الموافق لـ 14 أوت 2005 المتضمن استدعاء هيئة الناخبين للإستفتاء المتعلق بالمصالحة الوطنية يوم الخميس 29 ديسمبر 2005"، الجريدة الرسمية، العدد 55، السنة 42، الصادرة في 15 أوت 2005.
- 7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "القانون رقم 99-08 المؤرخ في 09 ربيع الأول عام 1420 الموافق لـ 13 جوان 1999 والمتعلق باستعادة الوثام المدني، الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادر بتاريخ 13 جويلية 1999.
- 8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 2000، المتضمن عفوا خاصا، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة في 10 جانفي 2000.
- 9- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 06-01 المؤرخ في 28 محرم عام 1427 الموافق لـ 27 فيفري سنة 2006 يتضمن تنفيذ ميثاق والمصالحة الوطنية"، الجريدة الرسمية، العدد 11، السنة 43، الصادرة في 28 فيفري 2006.
- 10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مخطط عمل الحكومة، 2020، موقع الوزارة الأولى : <http://www.premier-ministre.gov.dz/ressources/front/files/pdf/plans-d-actions/plan-d-action-du-gouvernement-2020-ar>.
- 11

ثانيا: المراجع
أ- الكتب:

- 1- الوريمي ناجية، *في مفهوم التسامح*، لبنان: مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 2016.

- 2- الشيخلي عبد القادر، ثقافة التسامح: ضرورة أخلاقية وسياسية واجتماعية، السعودية: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، 2017.
- 3- النصاروي تائر عباس، التسامح الديني في الديانات السماوية، العراق: بيت الحكمة، 2010.
- 4- البكوش ناجي، دراسات في التسامح، تونس: المعهد العربي لحقوق الإنسان، 1995.
- 5- الجابري محمد عابد، قضايا في الفكر المعاصر، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997.
- 6- أركون محمد، قضايا في نقد العقل الديني، لبنان: دار الطليعة للطباعة والنشر، 2000.
- 7- المناوي محمد عبد الرؤوف، فيض القدير: شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، لبنان: دار الكتب العلمية، 1971.
- 8- الأولوسي شهاب الدين، فتح الباري لابن رجب، لبنان: دار إحياء التراث العرب، 1996.
- 9- الصيداوي رياض، صراع النخب السياسية والعسكرية في الجزائر، الجزائر: دار المعرفة، 1999.
- 10- لونيبي راجح، الجزائر في دوامة الصراع بين السياسيين والعسكريين، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2000.

ب- المجلات:

- 1- عبد الواسع محمد غالب الغشمي، التسامح الإسلامي،: قراءة في معطياته الفكرية وأثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد 21، 2013.
- 2- حميد نقل النداوي، ثقافة التسامح وجدلية العلاقة بين الأنا والآخر، المجلة السياسية والدولية، القاهرة، العدد 8، 2008.
- 3- صالح ذياب هندی، ومها سالم الغويري، قيم التسامح المتضمنة في كتاب التربية الإسلامية للصف العاشر أساسي في الأردن: تقدير أهميتها من وجهة نظر معلمي التربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم التربوية، المجلد 35، العدد 2، 2008.
- 4- رشيد تلمسان، الجزائر في عهد بوتفليقة: الفتنة الأهلية واملصاحلة الوطنية، أوراق كارنيغي للشرق الأوسط، بيروت، مركز كارنيغي للسلام الدولي، العدد 07، جانفي 2008.

5- عمراوي خديجة، و حشوف لبنى، الوثام المدني والمصالح الوطنية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 02، العدد 01، جانفي 2020.

ت- الملتقيات والمواقع الإلكترونية:

1- يوسف ذياب عواد، التسامح ما بين الدين والسياسة، المؤتمر الدولي الثامن حول التنوع الثقافي، طرابلس، من 21 إلى 23 ماي، 2015، على موقع [http://jilrc.com/wp-](http://jilrc.com/wp-content/uploads/2015/05/) تاريخ التصفح 2021/04/27.

2- إعلان مبادئ التسامح المعتمد من قبل المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرون، باريس: 16 نوفمبر 1995، على موقع [http : mshr.ord.sa/wp-contentr/uploads](http://mshr.ord.sa/wp-content/uploads/2021/04/) 2021/04 تاريخ التصفح 2021/04/28.

3- جمعية الأمم المتحدة، قرار 95/91 - متابعة سنة الأمم المتحدة للتسامح، 28 فيفري 1997، على موقع <https://undocs.org/ar/A/RES/51/95> ، تاريخ التصفح 2021/04/28.